

اي تقسيمه والما عادية على ابيات والافيت قال ابن هشام
وهذا من تنازع العلماء في التوسيع وتلها بذكره النجاشي
انتهى بحقول الجمهور فيهم قدوة كقولهم لا يظهر الطير والحد
اولي بالاشياء من الوقوف مع قول الجمهور فانهم قد ذكروا
عليهم في بطر اطراد ما **مشاهدت** بخط الاسم العداية
ركن الدين ابي عبد الله محمد بن اسمعيل بن القويم رحمه الله
البلغ العالمين عنى بان كل علم تصور وقياس
قد كتبت الاشياء بانك حتى ظهرت لي فليس فيها الناس
ويعرف الرجال بالعلم لما يعرف العلم بالرجال الناس
هذه الابيات الثلاثة كتبت بخطه ورايت بعد هذه
الابيات بخطه رحمه الله الثاني هذا الكلام على طريقة البحث
واما التحقيق فان يقال بينم التنازع في المتقدم والمتأخر
وهذا لانه انما يتحقق بخاذب العالمين للمعول مع تأخره
عنه اما اذا تقدم وجاء بعده كزيد فزيت والكرم فان
الاول يجوز وقوعه بعده ياخذة قيل في الثاني لانه طالب
لمن حيث المعنى ولم يتصور صفة ابا الثاني لم يكن
لانه بطله لانه انما جاء بعد اخر غيره له وكذا البحث
في المتوسط هذا ان شاعده هو الحق الذي لا يعدل عنه
ويجب ان يكون موجبة الغويين لاما اخرج به ابن
مالك اثبتت المسئلة انتهى **بنصه قال ابن النجاشي**
لا يعلم ان في الترتيب العيني ما هو من جملة اعمال الثاني
الا ان قوله سبحانه ونشائي واذا قيل لهم تناولوا
لهم رسول الله ولو اعمل الاول لتقبل تناولوا يستغفر لكم
ابن رسول الله وسئل في الحديث وهو عكس الآية لان
الثاني تخدي بالجار ولو اعمل الاول لعداه بنفسه انتهى
ولما باية الاي فلا مراحة فيها وقولهم واعمل الاول الاضمر
في الثاني

في الثاني لا يلزم لان الاضمار غير واجب وقد ذكرنا
امثلة واذا لم يجب لم يكن معناه ناطع انتهى وقولنا قاله
مسلم الا ان مستأخرا في هذا العلم ذكر وان الاضمار
وان لم يجب لانه فضلة لكن يلزم اجماع التراسيع
على غير الافصح وهو غير جاز وقولهم واعمل المضمر
في ما تنازعا به يقتضي عدم التنازع في الحال فلا ابن
معطية شرح الجز وليتد وتقول في الحال ان تتر فيضا حكا
ان في هذه الحالة ولا يجوز اكنابة عنها لانها الحال
لا يضر وتقول في لظرف على اعمال الثاني سرت وذهبت
اليوم على الاول سرت وذهبت فيها اليوم في المصدر
على الثاني ان تضرب بكرا اضربك مزابا سديا وعلي
الاول ضربك مزابا سديا **وهو كتاب اصلاح الفلظ**
لابن قتيبة قال قدوات على تحلب قول الشاعر
فرطن فلا رد لما فات وان تقضي
ولكن تقوض ان يقال عديده
قال ما معني تقوض ثم قال بلغني عن الخلد ي يعنى
المبرد انه صحف هذا البيت وذكر انه سمعه هكذا
من اصحابه فان يكن تصحيحا من سيبويه فقد
صحفوا كلهم نقلت له كيف الرواية فقال هذا يصنف
رجلا مان له ميت فقال له فرطن يعنى المد امع
فلا رد لما فات يعنى من الموت ولكن تقوض الصبر
عن مصيبتك ولا تنكز الخزع فيقال عديم قال ابن
قتيبة وهذا المعنى اجود واوحي بتصحيح البيت
مما جابه اصحابنا وقد عرضت كلامه هذا على اهل المطامير
الزجاج فاستحسنه الجماعة التنازع له شروط